

كشاف القناع عن متن الإقناع

أي لحصول الفطام بموته .

(و) إن قال (وا) لا وطئتك طاهرا أو (لا وطئتك (وطئا مباحا فمول) لأنه حلف على ترك وطئها الشرعي فوق أربعة أشهر .

(وإن قال إن وطئتك فوا) لا وطئتك أو إن دخلت الدار فوا) لا وطئتك لم يكن موليا حتى يوجد الشرط (لأن يمينه معلقة بشرط فلا يكون حالفا قبله ولأنه يمكنه الوطاء من غير حنث قبل وجود الشرط أو متى أولج زائدا على الحشفة ولا نية حنث في الصورة الأولى .

(و) إن قال (وا) لا وطئتك في السنة إلا مرة أو إلا يوما أو (وا) (لا وطئتك سنة إلا يوما) أو إلا مرة (فلا إيلاء) عليه (حتى يطاء ويبقى منها فوق ثلثها) .

أي ثلث السنة لأن يمينه معلقة بالإضافة فقبلها لا يكون حالفا لأنه لا يلزمه بالوطء قبل الإصابة حنث فإذا وطء وقد بقي من السنة فوق أربعة أشهر صار موليا .

(و) إن قال وا) (لا وطئتك عاما ثم قال وا) لا وطئتك عاما فإيلاء واحد) لأنه لا شي في كلامه يدل على أن العام في اليمين الثانية غير الأولى .

(إلا أن ينوي) باليمين الثانية (عاما آخر) غير الأول فيكونان إيلاآن .

(و) إن قال وا) (لا وطئتك عاما ولا وطئتك نصف عام أو) وا) (لا وطئتك نصف عام ولا وطئتك عاما فإيلاء واحد) لأنه يمين واحد (ودخلت القصيرة في الطويلة) لاشتغال الطويلة عليها ولم ينو المغايرة .

(وإن نوى بإحدى المديتين غير الأخرى) فهما إيلاآن لا تدخل حكم إحداهما في الأخرى .

(أو قال) وا) (لا وطئتك عاما فإذا مضى فوا) لا وطئتك عاما فهما إيلاآن لا يدخل حكم أحدهما في الآخر) لتغايرهما .

(فإذا مضى حكم أحدهما بقي) حكم (الآخر) لعدم ما يزيله .

(فإن قال في المحرم وا) لا وطئتك هذا العام .

ثم قال وا) لا وطئتك عاما من رجب إلى اثني عشر شهرا .

أو قال في المحرم وا) لا وطئتك عاما ثم قال في رجب وا) لا وطئتك عاما فهما إيلاآن في مديتين بعض أحداهما) أي إحدى المديتين .

(داخل في) المدة (الأخرى) لأن هذا هو مقتضى لفظه .

(فإن فاء) أي وطء (في رجب أو فيما بعده من بقية العام الأول حنث في اليمينين)

لوجود المحلوف عليه بهما .

(وتلزمه كفارة واحدة) لتتداخل كفارة اليمين (وينقطع حكم الإيلاءين) للحنث .
(وإن فاء قبل رجب أو بعد العام الأول حنث في إحدى اليمينين) وهي الأولى في الأولى
والثانية في الثانية (فقط) فلا يحنث في الأخرى لعدم وجود المحلوف عليه بها .
(وإن فاء في الموضعين حنث في اليمينين) وكفته كفارة واحدة إن لم يكن كفر الأولى قبل
لما تقدم .

(وإن حلف) باء (على ترك وطئها)